

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٨٢ لسنة ٢٠١٧

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥

بتنظيم وزارة التجارة والصناعة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥٩ لسنة ٢٠١٦ بتشكيل الجانب المصري في مجلس الأعمال

المصري - المجرى :

وعلى ما عرضه مدير مكتب وزير التجارة والصناعة والمشرف على الإدارة العامة

للمكتب الفني والإدارة العامة للسكرتارية بتاريخ ٢٠١٧/٦/٨ :

قرر :

(المادة الأولى)

يضم إلى مجلس الأعمال المصري - المجرى المشكّل بالقرار الوزاري رقم ٤٥٩ لسنة ٢٠١٦

المشار إليه :

الدكتور / إيهاب محمد يوسف - رئيس مجلس إدارة شركة ريسك فري .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٧/٦/٩

وزير التجارة والصناعة

المهندس / طارق قابيل